

إلى
السيدة فاطمة الأكراط

ص 21-15-2023

- الموضوع:** حول طلب النفاذ إلى المعلومة.
- المرجع:** مطلبتيك المسجلين تحت عددي 15-22-108 و 109 بتاريخ 24 جويلية 2023.
- المصاحب:** نسخة من المکتوب الموجه إلى الوكالة الفنية للنقل البري بتاريخ 13 ماي 2019.
- : نسخة من مکتوب موافقة السيد وزير النقل بتاريخ 02 سبتمبر 2019.
- : نسخة من مکتوب وزارة النقل بتاريخ 02 أوت 2023.

وبعد، تبعا لمطربي النفاذ إلى المعلومة المشار إليهما بالمرجع أعلاه والمتعلقين بطلب الحصول على:

- المرجع القانوني الذي بموجبه تم الترفيع منذ تاريخ 13 ماي 2019 في العمر الأقصى لإستغلال عربات التكوين قصد الحصول على رخصة سياقة من صنف "ج" و "ج+هـ" و "د" و "د+هـ" من 20 إلى 25 سنة بما في ذلك العربات المستغلة آنذاك بمقتضى بطاقة إستغلال سارية المفعول؟
- المرجع القانوني الذي بموجبه تم الترفيع منذ تاريخ 10 سبتمبر 2019 في العمر الأدنى للعربات من صنف "ب" من 06 إلى 07 سنوات والعمر الأقصى لهذه العربات من 12 إلى 15 سنة والترفيع في العمر الأدنى للعربات من الأصناف الثقيلة من 10 إلى 12 سنة؟
- المرجع القانوني الذي بموجبه مددت وزارة النقل في صلوحية بطاقة إستغلال مجموعة من المجرورات المنتهية الصلوحية وذلك بناء على تراخيص إستثنائية مسندة إلى المهنيين المعنيين بالأمر؟
- المرجع القانوني الذي بموجبه تم التمديد في صلوحية بطاقة إستغلال مجموعة من المجرورات المنتهية الصلوحية بصفة دورية لمدة ستة أشهر إلى غاية 31 ديسمبر 2021.

يشرفني، موافاتك بنسخة من المکتوب الموجه إلى الوكالة الفنية للنقل البري بخصوص الطلب الأول وبنسخة من مکتوب موافقة السيد الوزير بخصوص الطلب الثاني. أما فيما يخص الطلب الثالث فقد تمت إجابتك عليه بمقتضى مکتوب وزارة النقل الموجه إليك بتاريخ 02 أوت 2023 تحت عدد ص 15-2023-1670-21 والذي تجدين نسخة منه صحبة هذا.

والسلام

يوسف بن مصطفى
مدير العلاقات مع المواطن

تونس في 13 ماي 2019

الجمهورية التونسية

وزارة النقل

الإدارة العامة للنقل البري

أ.م.م.ف.ب

هشام بن عبد الحميد

13 ماي 2019

من وزير النقل

إلى

السيد الرئيس المدير العام للوكالة الفنية للنقل البري

الموضوع: الترفيع في العمر الأقصى لاستغلال العربات الثقيلة المعدة للتكوين قصد الحصول على رخصة سياقة من الأصناف "ج" و"ج+هـ" و"د" و"د+هـ".

المرجع: قرار وزير النقل المؤرخ في 12 أوت 2016 المتعلق بالمصدقة على كراس الشروط المتعلق باستغلال مؤسسات التكوين في مجال سياقة العربات والسلامة المرورية.

وبعد، يشرفني إعلامكم بأنه تقرر الشروع في تطبيق، وبصفة استثنائية، الأحكام المتفق عليها صلب اللجنة المكلفة بمراجعة النصوص الترتيبية لقطاع التكوين في مجال سياقة العربات ومنظومة رخص السياقة وذلك فيما يتعلق بالترفيع في العمر الأقصى لاستغلال العربات المذكورة بالموضوع أعلاه وذلك من 20 إلى 25 سنة بما في ذلك العربات المستغلة حالياً بمقتضى بطاقة استغلال سارية المفعول. ولا يسحب هذا الاجراء على مجموعات العربات والعربات التي أدخل عليها تغييرات جوهرية باستثناء تغيير الطاقة و/أو تغيير محرك.

وعليه، فالرجاء إعطاء الإذن إلى مصالحكم المعنية لتطبيق هذا الاجراء الاستثنائي دون وجوب تقديم مطلب في الغرض إلى الإدارة العامة للنقل البري.

والسلام

وزير النقل

هشام بن عبد الحميد

تونس في 02 من 2019

عائشة
9 - سبتمبر 2019

الجمهورية التونسية
وزارة النقل
الإدارة العامة للنقل البري

د 30/5/16

الطبع	تاريخه	بأمر من
التصديق	الإدارة العامة للنقل البري	مكتوب
المتابعة		

السيد الوزير
للمحوض بالإطلاع
مع آقتي البري الموافقة
من المدير العام للنقل البري
إلى
عناية السيد الوزير

على مستند
كما استهنا حرا عدد
أعت

الموضوع: حول الشروع في تطبيق الأحكام الترتيبية المتعلقة بعمر العربات المعدة للتكوين في مجال سباق العربات.

المرجع: مكتوب الغرفة النقابية الوطنية لأصحاب مؤسسات التكوين في مجال سباق العربات والسلامة المرورية المؤرخ في 26 أوت 2019 المسجل بمكتب الضبط المركزي بتاريخ 28 أوت 2019 تحت عدد 12354/2019.

وبعد، يشرفني إعلامكم أنه في إطار المراجعة الجزئية لكراس الشروط المتعلقة باستغلال مؤسسات التكوين في مجال سباق العربات والسلامة المرورية، تم الاتفاق صلب اللجنة الفنية المتعددة الأطراف المكلفة بهذه المراجعة بتعديل الأحكام المتعلقة بعمر العربات المعدة للتكوين وذلك على النحو التالي:

- الترفيع في العمر الأدنى للعربات من صنف "ب" من 06 إلى 07 سنوات والعمر الأقصى لهذه العربات من 12 إلى 15 سنة.
- الترفيع في العمر الأدنى للعربات من الأصناف الثقيلة من 10 إلى 12 سنة.

هذا، ونظرا لطول الإجراءات المطلوبة لنشر الكراس الجديد للشروط، وتبعاً لمكتوب الغرفة النقابية الوطنية لأصحاب مؤسسات التكوين في مجال سباق العربات والسلامة المرورية المشار إليه أعلاه، بخصوص طلب الشروع في العمل بالأحكام الأنفة الذكر، فالمقترح، ما لم تروا مانعا، الموافقة على هذا الطلب، خاصة أنه وعلاوة على ما سبق، فإن، تكلفة العربات ما فتئت ترتفع خلال الفترة الأخيرة.

والسلام
المدير العام للنقل البري بالنيابة

نور الدين بن علي
سيد الجولان

عيسى المرابط
والعلاء المرابط

وزير النقل
مشار بن محمد
08 من 2019

إلى
السيدة فاطمة الأكراط

ص. 23 - 15-21-1670

الموضوع: حول طلب النفاذ إلى المعلومة.
المرجع: مطلبكم المسجل تحت عدد و 107-22-15-2023 بتاريخ 21 جويلية 2023.

وبعد، تبعا لمطلب النفاذ إلى المعلومة المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بطلب الحصول على المرجع القانوني الذي بموجبه تم التمديد في صلوحية بطاقة إستغلال مجموعة من المجرورات المنتهية الصلوحية بصفة دورية لمدة ستة أشهر إلى غاية 31 ديسمبر 2021.

يشرفني، إعلامك أن المصالح المختصة قد أفادت بأنه بمقتضى المذكرة الداخلية بتاريخ 13 مارس 2017 تمت الموافقة بصفة إستثنائية على طلب رئيس الغرفة الوطنية لمدارس تعليم السياقة المتمثل في التمديد في مدة صلوحية بطاقة إستغلال المجرورات التي إنتهت صلوحيتها بعد تاريخ نفاذ كراس الشروط المتعلق بإستغلال مؤسسات التكوين في مجال السياقة والسلامة المرورية وذلك إلى حين صدور الأمر الذي يلغي ويعوض الأمر عدد 142 لسنة 2000 وقد صدر هذا الأمر تحت عدد 510 بتاريخ 18 جوان 2021 وذلك بمقتضى مكاتيب فردية وبناء على مطالب من قبل المعنيين بالأمر.

والسلام